القسم رقم ١

"المنشآت الصغيرة والمتوسطة"

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين القسم رقم ١ "المنشآت الصغيرة والمتوسطة" من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، الصادر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، كما صدر من غير أي تعديل.

القسم ١

المنشآت الصغيرة والمتوسطة

النطاق المقصود لهذا المعيار

١.١ تم وضع هذا المعيار للاستخدام من قبل **المنشآت الصغيرة والمتوسطة**. ويوضح هذا القسم خصائص هذه المنشآت.

توصيف المنشآت الصغيرة والمتوسطة

٢.١ المنشآت الصغيرة والمتوسطة هي تلك المنشآت التي:

(أ) لا تخضع للمساءلة العامة،

(ب) تقوم بنشر قوائم مالية ذات غرض عام للمستخدمين الخارجيين.

ومن أمثلة هؤلاء المستخدمين الخارجيين الملاك الذين لا يشاركون في إدارة العمل، والدائنون الحاليون والمحتملون، ووكالات التصنيف الائتماني.

٣.١ **تخضع المنشأة للمساءلة العامة إذا:**

(أ) كانت أدوات حقوق الملكية أو أدوات الدين الخاصة بها يتم تداولها في سوق عامة أو كانت هذه المنشأة بصدد إصدار مثل هذه الأدوات للتداول في سوق عامة (سوق وطنية أو أجنبية لتداول الأوراق المالية أو للتداول خارج المنصة، بما في ذلك الأسواق المحلية والإقليمية)، أو

(ب) كانت تحتفظ بأصول بصفتها أمين استثمار لقطاع عريض من الأطراف الخارجية، كأحد أنشطتها الرئيسية (يستوفي هذا الضابط الثاني معظم البنوك، والاتحادات الائتمانية، وشركات التأمين، والسماسرة/المتعاملين في الأوراق المالية، وصناديق الاستثمار، وبنوك الاستثمار).

٤.١ قد تحتفظ بعض المنشآت أيضاً بأصول بصفتها أمين استثمار لقطاع عريض من الأطراف الخارجية بسبب قيام هذه المنشآت بحفظ وإدارة موارد مالية عهد بها إليها عملاءٌ أو زبائنٌ أو أعضاءٌ لا يشاركون في إدارة المنشأة. ومع ذلك، فإذا قامت هذه المنشآت بهذه الأعمال لأسباب تتصل بصورة عرضية فقط بنشاط عملها الرئيسي (كما هو الحال على سبيل المثال في وكلاء السفر أو وكلاء العقارات، والمدارس، والمؤسسات الخيرية، والمنشآت التعاونية التي تطلب اشتراكات عضوية رمزية من أعضائها، والبائعين الذين يتلقون مبالغ مقدماً قبل تسليم السلع أو الخدمات مثل شركات المرافق العامة)، فإن ذلك لا يجعلها خاضعة للمساءلة العامة.

٥.١ إذا استخدمت المنشأة التي تخضع للمساءلة العامة هذا المعيار، فإنه لا يجوز لها وصف قوائمها المالية بأنها قد أُعدت وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، حتى ولو كانت الأنظمة أو اللوائح التنظيمية في دولتها تتطلب أو تسمح باستخدام هذا المعيار من قبل المنشآت الخاضعة للمساءلة العامة.

٦.١ بالنسبة **للمنشأة التابعة التي تستخدم منشأتها الأم المعايير الدولية للتقرير المالي بنسختها الكاملة**، أو المنشأة التابعة

التي تُعد جزءاً من **مجموعة** تعد قوائم مالية موحدة تستخدم فيها المعايير الدولية للتقرير المالي بنسختها الكاملة، فإنها لا تُمنع من استخدام هذا المعيار في إعداد القوائم المالية الخاصة بها إذا كانت هذه المنشأة التابعة في حد ذاتها غير خاضعة للمساءلة العامة. وإذا تم وصف القوائم المالية لهذه المنشأة التابعة بأنها مُعدَّة وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، فيجب أن تكون هذه القوائم المالية ملتزمة بجميع الأحكام الواردة في هذا المعيار.

٧.١ تُقيِّم المنشأة الأم (بما في ذلك المنشأة الأم النهائية أو أية منشأة أُمٍّ وسيطة) أهليتها لاستخدام هذا المعيار **في قوائمها المالية المنفصلة** على أساس وضعها الخاص دون الأخذ في الحسبان ما إذا كانت منشآت المجموعة الأخرى أو المجموعة ككل خاضعة للمساءلة العامة. وإذا كانت المنشأة الأم نفسها ليست خاضعة للمساءلة العامة، فيمكن أن تعرض قوائمها المالية المنفصلة وفقاً لهذا المعيار (انظر القسم ٩ "القوائم المالية الموحدة والمنفصلة")، حتى ولو كانت تعرض **قوائمها المالية الموحدة** وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي بنسختها الكاملة أو وفقاً لمجموعة أخرى من المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، مثل معايير المحاسبة الوطنية. ويجب التمييز بوضوح بين أي قوائم مالية مُعدَّة وفقاً لهذا المعيار والقوائم المالية المُعدَّة وفقاً لمتطلبات أخرى.

القسم رقم ٢

"المفاهيم والمبادئ السائدة"

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين القسم رقم ٢ "المفاهيم والمبادئ السائدة" من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، الصادر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، كما صدر من غير أي تعديل.

القسم ٢

المفاهيم والمبادئ السائدة

نطاق هذا القسم

١٠٢ يوضح هذا القسم هدف القوائم المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة والخصائص التي تجعل المعلومات الواردة في القوائم المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة مفيدة. ويوضح أيضاً المفاهيم والمبادئ الأساسية التي تستند إليها القوائم المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

هدف القوائم المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة

٢٠٢ تهدف القوائم المالية للمنشآت الصغيرة أو المتوسطة إلى توفير معلومات عن المركز المالي للمنشأة وعن أدائها وتدفقاتها النقدية، بحيث تفيد هذه المعلومات في القرارات الاقتصادية التي يتخذها قطاع واسع من مستخدمي القوائم المالية الذين ليسوا في وضع يمكنهم من طلب الحصول على تقارير مُعدَّة خصيصاً لتلبية احتياجاتهم الخاصة من المعلومات.

٣٠٢ تظهر القوائم المالية أيضاً نتائج قيام الإدارة بمسؤولياتها عن رعاية الموارد التي عُهد بها إليها.

الخصائص النوعية للمعلومات الواردة في القوائم المالية

القابلية للفهم

٤٠٢ يجب أن تُعرض المعلومات في القوائم المالية بطريقة تجعلها مفهومة من قبل المستخدمين الذين تتوفر لديهم معرفة معقولة بالمحاسبة وبالأنشطة التجارية والاقتصادية والذين لديهم الرغبة في دراسة المعلومات مع بذل قدر معقول من العناية. ومع ذلك، فإن ضرورة أن تكون المعلومات قابلة للفهم لا تجيز إغفال ذكر المعلومات الملائمة على أساس أنه قد يكون من الصعب جداً فهمها على بعض المستخدمين.

الملاءمة

٥٠٢ يجب أن تكون المعلومات المُوفرة في القوائم المالية ملائمة لاحتياجات المستخدمين في اتخاذ القرارات. وتتصف المعلومات بالملاءمة عندما تكون قادرة على التأثير في القرارات الاقتصادية للمستخدمين عن طريق مساعدتهم في تقويم الأحداث السابقة أو الحالية أو المستقبلية أو في تأكيد أو تصحيح تقويماتهم السابقة.

الأهمية النسبية

٦٠٢ تكون المعلومات ذات أهمية نسبية –وبالتالي ملائمة– إذا كان من الممكن أن يؤثر إغفال ذكرها أو تحريفها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس القوائم المالية. وتعتمد الأهمية النسبية على حجم وطبيعة الإغفال أو التحريف الذي يتم الحكم عليه في ظل الظروف المحيطة به. ومع ذلك، فإنه من غير المناسب الخروج بشكل لا يُعد ذا أهمية نسبية عن "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة"، أو ترك مثل هذا الخروج دون تصحيح، لتحقيق عرض معين للمركز المالي للمنشأة أو لأدائها المالي أو تدفقاتها النقدية.

إمكانية الاعتماد

٧٠٢ يجب أن تتصف المعلومات المُوفرة في القوائم المالية بأنه يمكن الاعتماد عليها. ويمكن الاعتماد على المعلومات إذا كانت خالية من الخطأ ذي الأهمية النسبية ومن التحيز، وإذا كانت تعبر بصدق عمّا تستهدف التعبير عنه أو عمّا يمكن التوقع بدرجة معقولة أنها تعبر عنه. ولا تعد القوائم المالية خالية من التحيز (بعبارة أخرى، لا تكون محايدة) إذا كان يُقصد منها أن تؤثر في عملية اتخاذ قرار أو حكم، سواءً عن طريق انتقاء المعلومات أو عرضها، من أجل تحقيق نتيجة أو محصلة

محددة سلفاً.

تغليب الجوهر على الشكل

٨٠٢ ينبغي أن تتم المحاسبة عن المعاملات والأحداث والظروف الأخرى وعرضها وفقاً لجوهرها وليس فقط شكلها القانوني. ويعزز هذا من إمكانية الاعتماد على القوائم المالية.

الحيطة

٩٠٢ يتم الإقرار بوجود حالات عدم التأكد التي تحيط حتماً بالعديد من الأحداث والظروف عن طريق الإفصاح عن طبيعتها ومداها وعن طريق توخي الحيطة في إعداد القوائم المالية. ويقصد بالحيطة توخي درجة من الحذر عند ممارسة الاجتهادات اللازمة لإجراء التقديرات المطلوبة في ظل ظروف عدم التأكد، وذلك بما لا يؤدي إلى المبالغة في الأصول أو الدخل أو إلى الانتقاص من الالتزامات أو المصروفات. ومع ذلك، فإن توخي الحيطة لا يجيز الانتقاص المتعمد من الأصول أو الدخل، أو المبالغة المتعمدة في الالتزامات أو المصروفات. وباختصار، فإن الحيطة لا تجيز التحيز.

الاكتمال

١٠٠٢ لكي يمكن الاعتماد على المعلومات الواردة في القوائم المالية، يجب أن تكون المعلومات كاملة في حدود الأهمية النسبية والتكلفة. ويمكن أن يتسبب الإغفال في جعل المعلومات مزيفة أو مضللة ومن ثمّ لا يمكن الاعتماد عليها وتصبح معيبة من حيث ملاءمتها.

القابلية للمقارنة

١١٠٢ يجب أن يكون المستخدمون قادرين على مقارنة القوائم المالية للمنشأة على طول الوقت لتحديد الاتجاهات في مركزها المالي وأدائها. ويجب أيضاً أن يكون المستخدمون قادرين على مقارنة القوائم المالية للمنشآت المختلفة لتقويم مركزها المالي النسبي وأدائها النسبي وتدفقاتها النقدية النسبية. ولذلك، يجب قياس وإظهار التأثيرات المالية للمعاملات والأحداث والظروف الأخرى المتشابهة بطريقة متسقة في جميع أجزاء المنشأة وعلى مدار الوقت لتلك المنشأة، وبطريقة متسقة بين المنشآت المختلفة. وإضافة لذلك، يجب إطلاع المستخدمين على السياسات المحاسبية المستخدمة في إعداد القوائم المالية وعلى أي تغييرات في تلك السياسات وعلى تأثيرات تلك التغييرات.

توفر المعلومات في الوقت المناسب

١٢٠٢ لكي تكون المعلومات المالية ملائمة، يجب أن تكون قادرة على التأثير في القرارات الاقتصادية للمستخدمين. وينطوي مفهوم توفر المعلومات في الوقت المناسب على توفير المعلومات ضمن الإطار الزمني للقرار. فإذا كان هناك تأخير غير مبرر في التقرير عن المعلومات فإنها قد تفقد ملاءمتها. وقد تحتاج الإدارة إلى الموازنة بين المزايا النسبية لإعداد التقرير في الوقت المناسب وتوفير المعلومات التي يمكن الاعتماد عليها. وعند تحقيق الموازنة بين الملاءمة وإمكانية الاعتماد، يكون العامل الأساسي الذي يؤخذ في الحسبان هو الطريقة الأفضل لتلبية احتياجات المستخدمين عند اتخاذ القرارات الاقتصادية.

الموازنة بين المنفعة والتكلفة

١٣٠٢ يجب أن تكون المنافع المستمدة من المعلومات أكبر من تكلفة توفيرها. ويُعد تقويم المنافع والتكاليف عملية تخضع للاجتهاد الشخصي إلى حد كبير. وعلاوة على ذلك، ليس بالضرورة أن يكون من يتحمل التكاليف هم أولئك المستخدمون الذين يتمتعون بالمنافع، وغالباً ما يتمتع قطاع واسع من المستخدمين الخارجيين بالمنافع العائدة من المعلومات.

١٤٠٢ تساعد المعلومات الواردة في التقرير المالي مقدمي رؤوس الأموال في اتخاذ قرارات أفضل، وينتج عن هذا زيادة الكفاءة التي تعمل بها أسواق رأس المال وانخفاض تكلفة رأس المال للاقتصاد ككل. وتحظى المنشآت نفسها أيضاً بمنافع من بينها تحسين فرص وصولها إلى أسواق رأس المال والتأثير الإيجابي على علاقاتها العامة وربما انخفاض تكاليف رأس المال. وقد تشمل المنافع أيضاً تحسين القرارات الإدارية التي يتم اتخاذها لأن المعلومات المالية المستخدمة داخلياً غالباً ما تكون مستندة -ولو بشكل جزئي- إلى المعلومات المعدة لأغراض التقرير المالي ذي الغرض العام.

تكلفة أو جهد لا مبرر لهما

١٤٠٢أ يمنح هذا المعيار إعفاءً من تطبيق بعض متطلباته بسبب "التكلفة أو الجهد اللذين لا مبرر لهما". ولا يجوز أن يُستخدم هذا الإعفاء للمتطلبات الأخرى الواردة في هذا المعيار.

١٤٠٢ب إن النظر فيما إذا كان تحديد المعلومات اللازمة للوفاء بمتطلب ما أو الحصول عليها ينطوي على تكلفة أو جهد لا مبرر لهما يعتمد على الظروف الخاصة بالمنشأة وعلى اجتهادات الإدارة فيما يتعلق بالتكاليف والمنافع من تطبيق ذلك المتطلب. ويتطلب هذا الاجتهاد النظر في الكيفية التي يمكن أن تتأثر بها القرارات الاقتصادية لمن يتوقع أن يقوموا باستخدام القوائم المالية بسبب عدم حصولهم على تلك المعلومات. وينطوي تطبيق متطلب ما على تكلفة أو جهد لا مبرر لهما من جانب المنشأة الصغيرة أو المتوسطة إذا كانت التكلفة الإضافية (على سبيل المثال أتعاب المقيّمين) أو الجهد الإضافي (على سبيل المثال الجهد من قبل الموظفين) يتجاوز بشكل كبير المنافع التي سيحصل عليها من يتوقع أن يقوموا باستخدام القوائم المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في حال حصولهم على تلك المعلومات. ويشكِّل تقييم التكلفة أو الجهد اللذين لا مبرر لهما من جانب المنشآت الصغيرة والمتوسطة وفقاً لهذا المعيار عادةً صعوبة أقل من تقييم التكلفة أو الجهد اللذين لا مبرر لهما من جانب المنشأة الخاضعة للمساءلة العامة بسبب أن المنشآت الصغيرة والمتوسطة ليست مساءلة أمام عموم أصحاب المصلحة.

١٤٠٢ج يجب أن يعتمد تقييم ما إذا كان متطلب ما ينطوي على تكلفة أو جهد لا مبرر لهما في الإثبات الأولي في القوائم المالية على معلومات عن تكاليف ومنافع المتطلب في وقت الإثبات الأولي، على سبيل المثال في تاريخ المعاملة. وفي حالة انطباق إعفاء "التكلفة أو الجهد اللذين لا مبرر لهما" بعد الإثبات الأولي، على سبيل المثال لقياس لاحق لبند ما، فينبغي إجراء تقييم جديد للتكلفة أو الجهد اللذين لا مبرر لهما في ذلك التاريخ اللاحق على أساس المعلومات المتاحة في ذلك التاريخ.

١٤٠٢د باستثناء إعفاء "التكلفة أو الجهد اللذين لا مبرر لهما" الوارد في الفقرة ١٥.١٩، والذي تشمله متطلبات الإفصاح الواردة في الفقرة ٢٥.١٩، فإنه كلما استخدمت المنشأة إعفاء "التكلفة أو الجهد اللذين لا مبرر لهما"، فيجب عليها الإفصاح عن تلك الحقيقة وعن الأسباب التي تجعل تطبيق المتطلب ينطوي على تكلفة أو جهد لا مبرر لهما.

المركز المالي

١٥٠٢ المركز المالي للمنشأة هو العلاقة بين أصولها والتزاماتها **وحقوق ملكيتها** كما هي في تاريخ محدد وكما هي معروضة في **قائمة المركز المالي**. وتُعرَّف هذه العناصر كما يلي:

(أ) الأصل هو مورد تُسيطر عليه المنشأة نتيجةً لأحداث ماضية، ويُتوقع أن تتدفق منه منافع اقتصادية مستقبلية للمنشأة.

(ب) الالتزام هو واجب حالي على المنشأة ناشئٌ عن أحداث ماضية، ويُتوقع أن ينتج عن تسويته تدفق خارج من المنشأة لموارد تنطوي على منافع اقتصادية.

(ج) **حقوق الملكية** هي الحصة المتبقية من أصول المنشأة بعد طرح جميع التزاماتها.

١٦.٢ قد لا يتم إثبات بعض البنود التي ينطبق عليها تعريف الأصل أو الالتزام على أنها أصول أو التزامات في قائمة المركز المالي بسبب عدم استيفائها لضوابط الإثبات الواردة في الفقرات ٢٧,٢ - ٣٢,٢. وعلى وجه التحديد، يجب أن يكون التوقع بأن المنافع الاقتصادية المستقبلية ستتدفق إلى المنشأة أو منها مؤكداً بشكل كافٍ لاستيفاء ضابط الاحتمال قبل أن يتم إثبات أصل أو التزام.

الأصول

١٧.٢ تتمثل المنفعة الاقتصادية المستقبلية لأصل ما في قدرته على المساهمة، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، في تدفق النقد ومُعادِلات النقد إلى المنشأة. وربما تتحقق تلك التدفقات النقدية من استخدام الأصل أو من استبعاده.

١٨.٢ كثير من الأصول لها شكل مادي، على سبيل المثال العقارات والآلات والمعدات. ومع ذلك، لا يعد الشكل المادي أمراً أساسياً لوجود الأصل، فبعض الأصول تكون غير ملموسة.

١٩.٢ عند تحديد وجود أصل ما، لا يُعدّ حق التملك أمراً أساسياً. ولذلك، فإن العقار المحتفظ به بموجب عقد إيجار، على سبيل المثال، يعد أصلاً إذا كانت المنشأة تسيطر على المنافع المتوقع أن تتدفق من العقار.

الالتزامات

٢٠.٢ إحدى الخصائص الأساسية للالتزام هي أن يكون على المنشأة واجب حالي يلزمها بالعمل أو التصرف بطريقة معينة. والواجب إمّا أن يكون واجباً نظامياً أو واجباً ضمنياً. ويُعد الواجب النظامي واجب النفاذ نظاماً نتيجة لعقد ملزم أو لمتطلب نظامي. والواجب الضمني هو واجب ينشأ عن تصرفات المنشأة عندما:

(أ) تكون المنشأة قد أوحت لأطراف أخرى، من واقع ممارسة سابقة ذات نمط ثابت أو من واقع سياسات معلنة أو تصريح حالي محدد بشكل كاف، بأنها سوف تقبل مسؤوليات معينة؛

(ب) ونتيجة لذلك، تكون المنشأة قد أوجدت توقعاً وجيهاً لدى تلك الأطراف الأخرى بأنها سوف تفي بتلك المسؤوليات.

٢١.٢ تنطوي تسوية الواجب الحالي عادة على دفع نقد، أو نقل أصول أخرى، أو تقديم خدمات، أو استبدال ذلك الواجب بواجب آخر، أو تحويل الواجب إلى حقوق ملكية. ويمكن أيضاً إطفاء الواجب من خلال وسائل أخرى، مثل تنازل الدائن عن حقوقه أو فقدانه لها.

حقوق الملكية

٢٢.٢ حقوق الملكية هي المتبقي من الأصول المثبتة بعد طرح الالتزامات المثبتة. ويمكن تصنيفها بمزيد من التفصيل في قائمة المركز المالي. فعلى سبيل المثال، في المنشآت ذات الشخصية الاعتبارية، قد تشمل التصنيفات الفرعية الأموال المساهم بها من قبل المساهمين، والأرباح المبقاة، وبنود الدخل الشامل الآخر المثبتة على أنها مكون منفصل لحقوق الملكية. ولا يحدد هذا المعيار كيف يمكن نقل المبالغ بين مكونات حقوق الملكية ولا وقت ذلك النقل ولا إمكانية حدوثه.

الأداء

٢٣.٢ الأداء هو العلاقة بين دخل المنشأة ومصروفاتها خلال فترة التقرير. ويسمح هذا المعيار الدولي للتقرير المالي بعرض الأداء في قائمة مالية واحدة (قائمة الدخل الشامل) أو في قائمتين ماليتين (قائمة الدخل وقائمة الدخل الشامل). وكثيراً

ما يتم استخدام "مجموع الدخل الشامل" و"الربح أو الخسارة" على أنهما مقاييس للأداء أو على أنهما الأساس لمقاييس أخرى، مثل العائد على الاستثمار أو ربحية السهم. ويُعرَّف الدخل والمصروفات كما يلي:

(أ) الدخل هو زيادات في المنافع الاقتصادية خلال فترة التقرير في شكل تدفقات داخلة، أو زيادات في الأصول، أو نقصان في الالتزامات، مما يؤدي إلى زيادات في حقوق الملكية، بخلاف الزيادات المتعلقة بالمساهمات المقدمة من الملاك.

(ب) المصروفات هي نقصان في المنافع الاقتصادية خلال فترة التقرير في شكل تدفقات خارجة، أو نقصان في الأصول، أو تحمل التزامات، مما يؤدي إلى نقصان في حقوق الملكية، بخلاف النقصان المتعلق بالتوزيعات التي تتم على الملاك.

٢٤.٢ ينتج إثبات الدخل والمصروفات مباشرة من إثبات وقياس الأصول والالتزامات. وستتم مناقشة ضوابط إثبات الدخل والمصروفات في الفقرات ٢٧.٢ - ٣٢.٢.

الدخل

٢٥.٢ يشمل تعريف الدخل كلاً من **الإيراد والمكاسب**:

(أ) الإيراد هو الدخل الذي ينشأ في سياق الأنشطة العادية للمنشأة ويُشار إليه بمجموعة متنوعة من الأسماء، من بينها المبيعات والأتعاب والفائدة وتوزيعات الأرباح وعوائد حقوق الملكية الفكرية والإيجار.

(ب) المكاسب هي البنود الأخرى التي ينطبق عليها تعريف الدخل ولكنها لا تعد إيراداً. وعندما تُثبت المكاسب في قائمة الدخل الشامل، فعادةً ما يتم إظهارها بشكل منفصل، لأن معرفتها تفيد في اتخاذ القرارات الاقتصادية.

المصروفات

٢٦.٢ يشمل تعريف المصروفات الخسائر، إضافة إلى تلك المصروفات التي تنشأ في سياق الأنشطة العادية للمنشأة.

(أ) المصروفات التي تنشأ في سياق الأنشطة العادية للمنشأة تشمل، على سبيل المثال، تكلفة المبيعات والأجور والإهلاك. وهي تأخذ عادةً شكل تدفق خارج، أو استنفاد للأصول مثل النقد ومعادِلات النقد أو المخزون أو العقارات والآلات والمعدات.

(ب) الخسائر هي البنود الأخرى التي ينطبق عليها تعريف المصروفات وقد تنشأ في سياق الأنشطة العادية للمنشأة. وعند إثبات الخسائر في قائمة الدخل الشامل، فعادةً ما يتم عرضها بشكل منفصل، لأن معرفتها تفيد في اتخاذ القرارات الاقتصادية.

إثبات الأصول والالتزامات والدخل والمصروفات

٢٧.٢ الإثبات هو آلية إدراج بند في القوائم المالية، ينطبق عليه تعريف الأصل أو الالتزام أو الدخل أو المصروف ويستوفي الضابطين الآتيين:

(أ) أن يكون **من المرجح** أن تتدفق إلى المنشأة، أو تتدفق منها، أية منفعة اقتصادية مستقبلية مرتبطة بالبند.

(ب) أن يكون للبند تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بطريقة يمكن الاعتماد عليها.

٢٨.٢ لا يمكن الاستعاضة عن عدم إثبات بند يستوفي هذين الضابطين بالإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة، ولا بالإيضاحات أو المواد التفسيرية.

احتمال المنفعة الاقتصادية المستقبلية

٢٩.٢ يُستخدم مفهوم الاحتمال في ضابط الإثبات الأول للإشارة إلى درجة عدم التأكد من أن المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بالبند سوف تتدفق إلى المنشأة أو منها. ويتم إجراء تقييمات لدرجة عدم التأكد المرتبطة بتدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية على أساس الأدلة المتعلقة بالظروف في نهاية فترة التقرير والمتاحة وقت إعداد القوائم المالية. وتُجرى تلك التقييمات بشكل فردي للبنود التي لها أهمية بمفردها، ولكل مجموعة تضم عدداً كبيراً من البنود التي ليست لها أهمية بمفردها.

إمكانية الاعتماد على القياس

٣٠.٢ الضابط الثاني لإثبات بند ما هو أن تكون للبند تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بطريقة يمكن الاعتماد عليها. وفي العديد من الحالات، تكون تكلفة أو قيمة البند معلومة. وفي حالات أخرى، يجب تقديرها. ويُعد استخدام التقديرات المعقولة جزءاً أساسياً في إعداد القوائم المالية، ولا يُقلل من إمكانية الاعتماد عليها. وعندما لا يمكن إجراء تقدير معقول، فلا يتم إثبات البند في القوائم المالية.

٣١.٢ أي بند لا يستوفي ضابطي الإثبات قد يصبح مؤهلاً للإثبات في تاريخ تالٍ نتيجة للظروف أو الأحداث اللاحقة.

٣٢.٢ البند الذي لا يستوفي ضابطي الإثبات، قد يستحق مع ذلك الإفصاح عنه في الإيضاحات أو المواد التفسيرية أو الجداول الملحقة بالقوائم المالية. ويكون هذا الإجراء مناسباً عندما تكون لمعرفة البند أهمية في قيام مستخدمي القوائم المالية بتقويم المركز المالي للمنشأة وأدائها والتغيرات في مركزها المالي.

قياس الأصول والالتزامات والدخل والمصروفات

٣٣.٢ القياس هو آلية تحديد المبالغ النقدية التي تقيس بها المنشأة الأصول والالتزامات والدخل والمصروفات في قوائمها المالية. وينطوي القياس على اختيار أساس للقياس. ويحدد هذا المعيار الدولي للتقرير المالي أسس القياس التي يجب على المنشأة أن تستخدمها لأنواع عديدة من الأصول والالتزامات والدخل والمصروفات.

٣٤.٢ يوجد أساسان شائعان للقياس هما التكلفة التاريخية **والقيمة العادلة:**

(أ) التكلفة التاريخية للأصول هي مبلغ النقد المدفوع أو معادِلات النقد المدفوعة أو القيمة العادلة للعوض المُقدم لاقتناء الأصل في تاريخ اقتنائه. والتكلفة التاريخية للالتزامات هي مبلغ المتحصلات من النقد المستلم أو مُعادِلات النقد المُستلمة أو القيمة العادلة للأصول غير النقدية المُستلمة في مقابل الواجب في وقت تحمله، أو في بعض الحالات (على سبيل المثال، ضريبة الدخل) مبالغ النقد أو مُعادِلات النقد المتوقع أن تُدفع لتسوية الالتزام في السياق العادي للأعمال. والتكلفة التاريخية المطفأة هي التكلفة التاريخية للأصل أو الالتزام مضافاً إليها أو مطروحاً منها ذلك الجزء من تكلفته التاريخية المُثبت سابقاً على أنه مصروف أو دخل.

(ب) القيمة العادلة هي المبلغ الذي يمكن به مبادلة أصل، أو تسوية التزام، بين أطراف لديهم المعرفة والرغبة في التعامل في معاملة تتم بإرادة حرة. ويجب تطبيق الإرشادات الواردة في الفقرات ٧٢٠١١-٢٣٠١١ في الحالات التي يلزم أو يُسمح فيها بالقياس بالقيمة العادلة.

مبادئ الإثبات والقياس السائدة

٣٥٠٢ تستند متطلبات إثبات وقياس الأصول والالتزامات والدخل والمصروفات الواردة في هذا المعيار إلى المبادئ السائدة المستمدة من المعايير الدولية للتقرير المالي بنسختها الكاملة. وفي حال عدم وجود أي متطلب في هذا المعيار ينطبق تحديداً على معاملة أو على حدث أو ظرف آخر، فإن الفقرة ٤٠١٠ توفر دليلاً إرشادياً للاجتهاد، كما تضع الفقرة ٥٠١٠ تسلسلاً هرمياً يجب على المنشأة اتباعه عندما تقرر السياسة المحاسبية المناسبة في ظل الظروف القائمة. ويتطلب المستوى الثاني من ذلك التسلسل الهرمي من المنشأة أن تنظر إلى التعريفات وضوابط الإثبات ومفاهيم قياس الأصول والالتزامات والدخل والمصروفات والمبادئ السائدة الموضحة في هذا القسم.

أساس الاستحقاق

٣٦٠٢ يجب على المنشأة أن تعد قوائمها المالية باستخدام المحاسبة على أساس الاستحقاق، باستثناء المعلومات المتعلقة بالتدفقات النقدية. وطبقاً لأساس الاستحقاق، تُثبت البنود على أنها أصول أو التزامات أو حقوق ملكية أو دخل أو مصروفات عندما نطبق عليها تعريفات تلك البنود وعندما تستوفي ضوابط إثباتها.

الإثبات في القوائم المالية

الأصول

٣٧٠٢ يجب على المنشأة أن تثبت أصلاً في قائمة المركز المالي عندما يكون من المرجح أن تتدفق منه منافع اقتصادية مستقبلية إلى المنشأة، وعندما يكون للأصل تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بطريقة يمكن الاعتماد عليها. ولا يُثبت أصل في قائمة المركز المالي عندما يتم تحمل نفقة من غير المرجح أن تتدفق منها منافع اقتصادية للمنشأة بعد فترة التقرير الحالية. وبدلاً من إثبات الأصل، فإنه ينتج عن مثل هذه المعاملة إثبات مصروف في قائمة الدخل الشامل (أو في قائمة الدخل، في حال عرضها).

٣٨٠٢ لا يجوز للمنشأة أن تثبت **أصلاً محتملاً** على أنه أصل. ومع ذلك، فعندما يكون تدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية إلى المنشأة في حكم المؤكد، فعندئذٍ لا يُعد الأصل ذي الصلة أصلاً محتملاً، ويكون من المناسب إثباته.

الالتزامات

٣٩٠٢ يجب على المنشأة أن تثبت في قائمة المركز المالي التزاماً عندما:

(أ) يكون على المنشأة واجب في نهاية فترة التقرير نتيجة لحدث سابق،

(ب) يكون من المرجح أن تتم مطالبة المنشأة بنقل موارد تنطوي على منافع اقتصادية عند التسوية،

(ج) يمكن قياس مبلغ التسوية بطريقة يمكن الاعتماد عليها.

٤٠٠٢ **الالتزام المحتمل** هو إمّا واجب متوقع ولكنه غير مؤكد أو واجب حالي لم يتم إثباته لأنه لم يستوف أحد أو كلا الشرطين (ب) و(ج) الواردين في الفقرة ٣٩,٢. ولا يجوز للمنشأة أن تثبت التزاماً محتملاً على أنه التزام، باستثناء الالتزامات المحتملة على الأعمال المستحوذ عليها في عملية **تجميع أعمال** (انظر القسم ١٩ "تجميع الأعمال والشهرة").

الدخل

٤١٠٢ ينتج إثبات الدخل بشكل مباشر من إثبات وقياس الأصول والالتزامات. ويجب على المنشأة أن تثبت دخلاً في قائمة الدخل

الشامل (أو قائمة الدخل، في حال عرضها) عندما تنشأ زيادة، يمكن قياسها بطريقة يمكن الاعتماد عليها، في المنافع الاقتصادية المستقبلية المتعلقة بزيادة في أصل أو نقص في التزام.

المصروفات

٤٢.٢ ينتج إثبات المصروفات بشكل مباشر من إثبات وقياس الأصول والالتزامات. ويجب على المنشأة أن تثبت مصروفات في قائمة الدخل الشامل (أو قائمة الدخل، في حال عرضها) عندما ينشأ نقص، يمكن قياسه بطريقة يمكن الاعتماد عليها، في المنافع الاقتصادية المستقبلية المتعلقة بنقص في أصل أو زيادة في التزام.

مجموع الدخل الشامل والربح أو الخسارة

٤٣.٢ مجموع الدخل الشامل هو الفرق الحسابي بين الدخل والمصروفات. ولا يعد هذا المجموع عنصراً مستقلاً في القوائم المالية، ولا حاجة لتحديد مبدأ إثبات مستقل له.

٤٤.٢ الربح أو الخسارة هو الفرق الحسابي بين الدخل والمصروفات بخلاف تلك البنود من الدخل والمصروفات التي يصنفها هذا المعيار الدولي للتقرير المالي على أنها بنود للدخل الشامل الآخر. ولا يعد الربح أو الخسارة عنصراً مستقلاً في القوائم المالية، ولا حاجة لتحديد مبدأ إثبات مستقل له.

٤٥.٢ لا يسمح هذا المعيار الدولي للتقرير المالي بإثبات بنود في قائمة المركز المالي لا ينطبق عليها تعريف الأصول أو تعريف الالتزامات بغض النظر عمّا إذا كانت ناتجة عن تطبيق المفهوم الذي تشيع الإشارة إليه بلفظ "مفهوم المقابلة" لقياس الربح أو الخسارة.

القياس عند الإثبات الأولي

٤٦.٢ عند الإثبات الأولي، يجب على المنشأة أن تقيس الأصول والالتزامات بالتكلفة التاريخية ما لم يتطلب هذا المعيار الدولي للتقرير المالي قياساً أولياً على أساس آخر مثل القيمة العادلة.

القياس اللاحق

الأصول المالية والالتزامات المالية

٤٧.٢ يجب على المنشأة أن تقيس **الأصول المالية** الأساسية **والالتزامات المالية** الأساسية، الوارد تعريفها في القسم ١١ "الأدوات المالية الأساسية"، بالتكلفة المطفأة مطروحاً منها **الهبوط في القيمة** باستثناء الاستثمارات في الأسهم الممتازة غير القابلة للتحويل والأسهم العادية أو الأسهم الممتازة غير القابلة للرد التي **يتم تداولها في سوق عامة** أو التي يمكن بطريقة أخرى قياس قيمتها العادلة بطريقة يمكن الاعتماد عليها بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، حيث تُقاس بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة.

٤٨.٢ بشكل عام، تقيس المنشأة جميع الأصول المالية والالتزامات المالية الأخرى بالقيمة العادلة، مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة، ما لم يتطلب هذا المعيار أو يسمح بالقياس على أساس آخر مثل التكلفة أو التكلفة المطفأة.

الأصول غير المالية

٤٩٠٢ معظم الأصول غير المالية التي أثبتتها المنشأة أولياً بالتكلفة التاريخية تُقاس لاحقاً على أسس أخرى. فعلى سبيل المثال:

(أ) تقيس المنشأة العقارات والآلات والمعدات بالتكلفة مطروحاً منها أي إهلاك متراكم وهبوط متراكم أو بالمبلغ القابل للاسترداد (نموذج التكلفة) أيهما أقل، أو تقيسها بالمبلغ المعاد تقويمه أو بالمبلغ القابل للاسترداد (نموذج إعادة التقويم) أيهما أقل.

(ب) تقيس المنشأة المخزون بالتكلفة أو بسعر البيع مطروحاً منه تكاليف الاستكمال والبيع، أيهما أقل.

(ج) تثبت المنشأة خسائر الهبوط في القيمة فيما يتعلق بالأصول غير المالية المستخدمة أو المحتفظ بها لغرض البيع.

ويُقصد من قياس الأصول بتلك المبالغ الأقل ضمان ألا يُقاس أصل بمبلغ أكبر من ذلك الذي تتوقع المنشأة أن تسترده من بيع أو استخدام ذلك الأصل.

٥٠٠٢ يسمح هذا المعيار الدولي للتقرير المالي، أو يتطلب، قياس الأنواع التالية من الأصول غير المالية بالقيمة العادلة:

(أ) الاستثمارات في المنشآت الزميلة والمشروعات المشتركة التي تقيسها المنشأة بالقيمة العادلة (انظر الفقرات ٠١٠١٤ و٥١٠١٥ على الترتيب).

(ب) **العقارات الاستثمارية** التي تقيسها المنشأة بالقيمة العادلة (انظر الفقرة ٧٠١٦).

(ج) الأصول الزراعية (الأصول الحيوية والمنتجات الزراعية عند الحصاد) التي تقيسها المنشأة بالقيمة العادلة مطروحاً منها تكاليف البيع المقدرة (انظر الفقرة ٢٠٣٤).

(د) العقارات والآلات والمعدات التي تقيسها المنشأة وفقاً لنموذج إعادة التقويم (انظر الفقرة ١٥٠١٧ب).

الالتزامات الأخرى بخلاف الالتزامات المالية

٥١٠٢ تُقاس معظم الالتزامات الأخرى بخلاف الالتزامات المالية باستخدام أفضل تقدير للمبلغ الذي سيكون مطلوباً لتسوية الالتزام في تاريخ التقرير.

المقاصة

٥٢٠٢ لا يجوز للمنشأة أن تجري مقاصة بين الأصول والالتزامات، أو بين الدخل والمصروفات، ما لم تكن مطالبة، أو مسموحاً لها، بذلك بموجب هذا المعيار الدولي للتقرير المالي.

(أ) قياس الأصول بالصافي بعد طرح مخصصات التقويم لا يُعد مقاصة. ومثال ذلك، مخصصات تقادم المخزون ومخصصات المبالغ المستحقة غير القابلة للتحصيل.

(ب) إذا كانت الأنشطة التشغيلية العادية للمنشأة لا تتضمن بيع وشراء أصول غير متداولة، بما في ذلك الاستثمارات والأصول التشغيلية، فحينئذٍ تقوم المنشأة بالتقرير عن المكاسب والخسائر الناتجة من استبعاد مثل تلك الأصول بطرح **المبلغ الدفتري** للأصل ومصروفات البيع المتعلقة به من المتحصلات الناتجة من الاستبعاد.